

قرار رقم 133 بتاريخ 24 جـنبر 2021
بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح
بجماعة كرس تعلالين

إن رئيس جماعة كرس تعلالين

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم: 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على مرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما تم تعديله وتتميمه بالمرسوم رقم: 2.80.255 بتاريخ 31 أكتوبر 1980 والمرسوم رقم: 2.85.265 بتاريخ 2 دجنبر 1986.
- بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 04 شوال 1418 (02 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم: 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 غشت 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.
- بناء على قرار وزير الداخلية 2522.21 الصادر في 21 ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكفايات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات.
- وبناء على قرار رئيس جماعة كرس تعلالين عدد 2016/04 المتخذ طبقا لمقرر المجلس الجماعي لكرس تعلالين المؤرخ في 05 أكتوبر 2016 في شأن تنظيم إدارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها والمؤشر عليه من طرف عامل إقليم ميدلت.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يعلن عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة كرس تعلالين:

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح في وجه:

- 1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بجماعة كرس تعلالين، الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
 - أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
 - أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
 - غير أنه إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك يمكن استثناء من أحكام الفقرة السابقة أن يترشح لتقلد مهام مدير المصالح الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون التابعون للجماعة المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل والمتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة والجماعات الترابية منها أربع سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة؛

- أن يتوفروا، عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على سنتين (2) على الأقل من الخدمة بصفة مرسوم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛
- أن يكونوا قد مارسوا مهام كاتب عام أو مدير المصالح بالجماعة (يمكن الإعفاء من هذا الشرط)؛
- 2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاوولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير المصالح، لمهام مدير مصالح.

المادة الثالثة: تحدد مهام المنصب الشاغر والكفاءات المطلوبة لتقلده حسب بطاقة تحديد المهام والكفاءات المطلوبة لشغل منصب مدير المصالح المرفقة بهذا القرار (الملحق رقم: 1).

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح(ة).
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها.
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.
- نسخ من الشهادات والدبلومات المحصل عليها.
- قرار التسمية في الإطار والدرجة المطلوبة أو شهادة إدارية تثبت الوضعية الإدارية للمترشح (ة).
- قرار التعيين في منصب المسؤولية سابقا، إذا توفر.
- كل وثيقة أخرى تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة وخصوصيات المنصب المراد شغله، بما في ذلك المثبتة لتوفر المرشح (ة) على الشروط المطلوبة والداعمة لشغل المنصب المذكور.

المادة الخامسة: تسحب ملفات الترشيح من مكتب الموارد البشرية بجماعة كرس تعالين.

المادة السادسة: تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بجماعة كرس تعالين مقابل وصل، في 06 نظائر من كل وثيقة من الوثائق المكونة لملف الترشيح، خلال التوقيت الجاري به العمل وذلك ابتداء من يوم: 11 مارس 2022..... إلى غاية الساعة الرابعة والنصف من مساء يوم: 30 مارس 2022..... وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السابعة: تتولى لجنة تحدث بقرار لرئيس جماعة كرس تعالين يؤشر عليه السيد عامل إقليم ميدلت، عملية انتقاء الملفات المستوفية للشروط المطلوبة وتعلن عن تاريخ ومكان إجراء مقابلة الانتقاء عبر وسائل النشر المشار إليها في المادة السابعة بعده.

المادة الثامنة: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية، www.emploi-public.ma، و يلصق بمقر جماعة كرس تعالين.

وحرر بكراندو، في: 24 أجنير 2021

رئيس المجلس الجماعي

رئيس جماعة كرس تعالين
امضاء: عمر ايت رهو

1 0 مارس 2022

تأشير السيد عامل إقليم ميدلت

العامل
المصطفى التوحي